

كتاب

الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام
على جهة البر والتوقير والاحترام لا على جهة الرياء
والاعظام تأليف الامام ملك العلماء الاعلام
ولي الله بلا نزاع ومحرم المذهب بلا دفاع
الخطب الرباني والعالم الصمداني

محبي الدين النووي تقع
الله به آمين يارب

العالمين

م

١٤٥٤٣٥٣

(طبعت على نفقة)

﴿ أحمد عفت الهلالي ﴾

حقوق الطبع محفوظة

تطلب من مكتبة العلوم المصرية بخان جعفر

مطبقة القا ص ب جوار قسم الجالية بصر

لصاحبها محمد عبد اللطيف حجازي

كتاب

الترخيص بالقيام لدوي الفضل والمزية من أهل الإسلام
على جهة البر والتوقير والاحترام لا على جهة الرياء
والاعظام تأليف الامام ملك العلماء الاعلام
ولي الله بلا نزاع ومحرم المذهب بلا دفاع
المقطب الرباني والمام الصمداني

محيي الدين النووي نفع

الله به آمين يارب

العالمين

م

(طبعت على نفقة)

﴿ أحمد عفت الهلالي ﴾

حقوق الطبع محفوظة

تطلب من مكتبة العلوم المصرية بخان جعفر

مطبعة القاسم بموارق الباليه بصر

لصاحبها محمد عبد اللطيف حجازي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
الحمد لله الذي هدانا للإسلام * وتابع علينا احسانه والطفاه -
الجسام * وأسبغ علينا جزيل نعمه العظام * وأفاض علينا من أنواع
الانعام * وشمل بفضله جميع الخواص والموام * وكرم الآدميين
وفضلهم على غيرهم من الأنام * وأمرنا باكرام الخواص من الافاضل
والأعلام * وتكريم الامثال وأولي النهى والاحلام * وافشاء التحية
بيننا بالسلام * واعظام حرمت المسلمين وخفض النجاح لهم وطيب
الكلام * أحده أبلغ الحمد وأشمله وأذكاه * وأتمه وأعمله وأشهد
أن لا اله الا الله * اقراراً بربوبيته واعلانا بوحدانيته * وأشهد أن سيدنا
محمداً عبده ورسوله * وحبيبه وخاتمه * المصطفى من ربه * والمجتبى
من خلقة * أفضل الخلق لديه * وأكرمهم عليه * أكل العالمين
وأقوامهم * وأعرفهم بالله تعالى وأخشاهم * صلوات الله عليه وعلى سائر
النبين وآل كل وصحابتهم وسائر الصالحين
(أما بعد) فان الله تعالى أمر بالالطف بالمسلمين واکرام أهل
العلم والورع والدين فقال تعالى (واخفض جناحك للمؤمنين)

ومن اللطف بهم والاكرام أن يحترموا بالآلة القول لهم والقيام
لا على طريق الرياء والاعظام بل على ما ذكرناه من التكريم
والاحترام وعلى هذا استمر من لا يحصى من علماء الاسلام
وأهل الصلاح والورع وغيرهم من الأمثال والأعلام : فالذي
يختاره القيام لأهل الفضل والمزية من أهل العلم وطلبته والوالدين
والصالحين وسائر أخيار البرية فقد جاءت بذلك جل من الاخبار
وأقوال السلف الكرام الأبرار وأفعال العلماء والصالحين أهل
الورع والزهادة وغيرهم من الأخيار وأنا أذكر ان شاء الله تعالى
الكريم الرؤوف الرحيم جلا مما بلغني فيما ذكرته يستدل بها على
ما سواها مما حذفته وذلك من الأحاديث النبوية وأقوال السلف
النيرة الحكمية ثم اني أذكر كثيراً من ذلك بالاسناد لكونه
أوقع في النفوس وأحسن عند الحفاظ النقاد وأحذف الاسناد
في كثير من ذلك ايثاراً للاختصار وحذراً من حصول السامة
على مطالعه بترداد السند والتكرار مع أن ما أذكره بغير اسناد
أنسبه الى الكتب المعروفة المتداولة المشهورة المألوفة وهذا
الكتاب مشتمل على باين أحدهما في الآثار الواردة في الرخصة
في ذلك وما قاله فيها أهل العلم واحتج به منها واعتمده فيها أولو
الفضل والنهم والحكم والثاني في الآثار التي يستدل بها على
النهي عن القيام وما أجاب به عنها أهل الحذق والافهام ويندرج

في ضمن ذلك وبعده جل من القواعد ومهمات من نفائس الفوائد
وأنا مستمد من الله الكريم المعونة والرعاية والتوفيق والاصابة
والهداية وهو على ما يشاء قدير وباجابة داعيه جدير وعلى الله
الكريم اعتمادي واليه تفويضى واستنادى وله الحمد والمنة وبه
التوفيق والمعصمة .

﴿الباب الاول﴾

في الترخيص من الآثار والاختبار وما قاله فيها الأعلام
من العلماء والاختيار أخبرنا الشيخ الامام المتفق على امامته
وفضله وجلالته القاضي أبو محمد عبد الرحمن بن الشيخ الامام
العالم العامل الزاهد أبي عمر محمد بن احمد أبي محمد بن قدامة المقدسي
رضي الله عنه قال أنبأنا أبو العباس احمد بن عبد الله بن عبد الصمد
ابن عبد الرزاق السلمي البغدادي وأبو عبد الله الحسين أن أبي بكر
المبارك بن محمد بن يحيى الزبيدي قال أخبرنا الشيخ الصالح الزاهد
أبو الوقت عبد الاول بن عيسى بن شعيب السجزي الصوفي
أنبأنا الشيخ أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي
أنبأنا أبو محمد عبد الله بن احمد بن حموية الحموي السرخسي
أنبأنا أبو عبد الله محمد بن بره بن مطر العزيزي أنبأنا الامام
أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري حدثنا محمد بن عرعره

حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبي امامة عن سهل بن حنيف عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أناساً نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأرسل اليه فجاء على حمار فلما بلغ قريباً من المسجد قال الذي صلى الله عليه وسلم قوموا إلى خيركم أو سيدكم وأخبرنا القاضي أبو محمد عن أبي عباس وأبي عبد الله عن أبي الوقت عن الداودي عن الحموي عن العزيري عن البخاري عن أبي الوليد هو الطيالسي عن شعبة فذكره بأسناده ومثله وأخبرنا الشيخ كذا بهذا الا - نناد عن البخاري عن سليمان ابن حرب عن شعبة وعن البخاري عن محمد بن يسار عن غندور عن شعبة به وفي رواية سليمان الى سيدكم من غير شك وأخبرنا الشيخ العدل الرضى ابواسحاق ابراهيم بن أبي حفص عمر بن مضر التاجر الواسطي أنبأنا الامام ذو الكنى أبو القاسم أبو بكر أبو الفتح منصور بن عبد المنعم الغزوي أنبأنا الامام فقيه الحرمين أبو عبد الله محمد بن الفضل الغزوي أنبأنا أبو الحسين عبد الغافر الفارسي أنبأنا أبو أحمد محمد الشيخ أبو حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد المؤدب أنبأنا ابو الوايد و ابراهيم بن محمد بن منصور الكرخي أنبأنا الامام الحافظ أبو بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي سما عاح وأخبرنا الشيخ الرئيس الفاضل أبو محمد اسماعيل بن الشيخ الامام أبي اسحاق ابراهيم بن أبي

اليسر بن عبدالله التنوخي الدمشقي الشافعي رضى الله تعالى عنه
أبناؤنا الشيخ الثقة أبو طاهر بركات بن ابراهيم بن طاهر بن بركات
الخشوعي أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الكريم بن حمزه بن خضر
السلمي الحداد أبناؤنا الخطيب البغدادي اجازة أخبرنا الفاضل أبو
عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أبناؤنا أبو علي محمد
ابن احمد اللؤلؤي أبناؤنا الامام أبو داود سليمان بن الاشعث
السجستاني حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة قال أبو داود
وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر هو غندمور عن شعبة
بهذا وأخبرنا الشيخ أبو محمد حفظه الله تعالى ورضى عنه أبناؤنا
الامام العالم الورع أبو القاسم عبد الملك بن زيد بن يسين فايد
الثعلبي الشافعي المعروف بالزولمي الكبير أخبرنا الامام الزاهد
أبو الحسن علي بن احمد بن الحسين بن احمد بن الحسين بن محمويه
اليزدي الشافعي أبناؤنا الشيخ الزاهد أبو محمد عبد الرحمن بن احمد
ابن الحسين بن عبد الرحمن بن علي بن احمد بن اسحاق الصوفي الدوي
أبناؤنا القاضي أبو نصر احمد بن الحسين بن محمد بن عبد الله الكسائي
الدينوري أبناؤنا الامام أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي
ابن سنان بن بحر النسائي أبناؤنا اسماعيل بن مسعود عن خالد عن
شعبة قال النسائي وأبناؤنا عمرو بن علي عن غندور عن شعبة به
هذا حديث صحيح متفق على صحته أخرجه هؤلاء الاعلام

تأعنى البخارى ومسلما وأبا داود والنسائى في كتبهم بالاسانيد
التي ذكرتها ورويناها بأسانيد كثيرة في غير هذه الكتب ولا حاجة
الى ذكرها مع ما ذكرته وقد احتج العلماء من المحدثين والفقهاء
وغيرهم على القيام بهذا الحديث فمن احتج به ابو داود في سننه...
فترجم له: باب ما جاء في القيام — وكذلك ترجم له غيره ومن
احتج به الامام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري وأبو النصر
بشر بن الحارث الخافى الزاهد وابو بكر بن أبى طاهر والامام
أبو سليمان الخطابي والامامان الحافظان المجمع على تحريمهما واتقانها
أبو بكر البيهقي والخطيب البغدادي وأبو محمد البغوى والحافظ
أبو موسى الاصفهاني وآخرون لا يحصون وروى الامام الحافظ
أبو بكر البيهقي وأبو موسى بأسنادهما عن الامام أبي الحسين
ابن الحجاج صاحب الصحيح رحمه الله تعالى قال لا أعلم في قيام
الرجل للرجل حديثاً أصح من هذا قال وهذا القيام على وجه البر
لا على وجه التعظيم قلت وقد أفصح الامام مسلم رحمه الله تعالى
بحقيقة المطلوب في هذا الكلام المختصر فرحمه الله تعالى ورضى عنه
أخبرنا الشيخ الامام العالم ابو محمد اسحاق بن خليل بن فارس
الشيباني الشافعي رضي الله تعالى عنه أنبأنا الشيخ الامام المفتي
فخر الدين ابو منصور عبد الرحمن بن محمد بن الحسن بن هبة الله
الشافعي أنبأنا عمي هو الامام الحافظ ابو القاسم على بن الحسن

ابن هبة الله الشافعي المعروف بأبي عساكر أنبأنا الفقيه ابو بكر
محمد بن احمد بن حبيب العامري أنبأنا ابو المحاسن عبد الواحد
ابن اسماعيل بن احمد الروباني أخبرنا الصابي ابو نصر بن احمد
البلخي أنبأنا الامام ابو سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي
رحمه الله تعالى وأخبرنا القاضي ابو محمد رضى الله عنه أنبأنا الامام
ابو المجد محمد بن الحسين بن احمد بن الحسين القزويني أنبأنا الامام
ابو منصور محمد بن اسعد بن محمد بن الحسين العطارتي الطوسي
أنبأنا الامام ابو محمد الحسين بن مسعود البغوي رحمه الله تعالى
قالا أعنى الخطابي والبغوي بعد روايتهما حديث أبي سعيد هذا
في هذا الحديث ان قيام المرؤس للرئيس الفاضل والوالي العادل
وقيام المتعلم للمعلم مستحب غير مكروه وانما جاءت الكراهة
فيمن كان بخلاف هذه الصفات قالا وما روي من قوله صلى الله
عليه وسلم من أحب أن يستجم له الرجال صفوفا فهو أن يأمرهم
بذلك ويلزمهم اياه على مذهب الكبر والنخوة أخبرنا القاضي
ابو محمد وأبو اسحاق بالاسنادين المتقدمين الي البخارى ومسلم
قال البخارى حدثنا يحيى بن بكير وقال مسلم حدثنا محمد بن رافع
حدثنا حجين قال يحيى وحجين حدثنا الليث عن عقيل عن ابي
شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه عن جده كعب
رضي الله تعالى عنه في حديث توبته الطويل المشهور فذكره الى

قوله واطلقت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلت
المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه جالس حوله الناس فقام اليّ
طلحة بن عبيد الله فهرول حتى صافحني وهنأني والله ما قام اليّ
رجل من المهاجرين غيره ولا أنساها لطلحة هذا حديث متفق على
صحته ورواه البخاري ومسلم أيضاً من طرق كثيرة غير ما قدمته
وروينا أيضاً من طرق كثيرة متعددة لا حاجة هنا الى تطريقها
لما قدمناه وفي هذا الاسناد ثلاثة تابعيون يروي بعضهم عن بعض
ابن شهاب وعبد الرحمن وعبد الله وقد جاء أحاديث كثيرة هكذا
وروينا أحاديث كثيرة فيها اربعة تابعيون بعضهم يروي عن بعض
واحاديث فيها اربعة صحابييون بعضهم عن بعض وقد أوضحتموها
مجموعة في اول شرح صحيح البخاري رحمه الله تعالى أخبرنا ابو محمد
القاضي وابن ابى اليسر رضي الله تعالى عنهما بأسانيدهما التي قدمتها
الي ابى داود والنسائي (ح) وأخبرنا القاضي ابو محمد أنبأنا ابو
حفص بن طبرزد أنبأنا الشيخ الصالح ابو الفتح عبد الملك عن
ابى القاسم بن ابى سهل الكروخي الهروي أنبأنا الشيخ ابو المظفر
عبيد الله بن علي الدهانة أنبأنا ابو محمد عبد الجبار بن محمد بن عبد الله
ابن ابى الجراح المروزي المروزي أنبأنا ابو العباس محمد بن احمد
ابن محبوب بن فضل التاجر المروزي المحبوب أنبأنا الامام ابو
عيسى محمد بن عيسى بن سوره الترمذي قال ابو داود حدثنا

الحسين بن علي وأبو بشار قالوا حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا إسرائيل
وقال الترمذي حدثنا بن بشار حدثنا عثمان وقال النسائي حدثنا
زكريا بن يحيى عن اسحاق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن
عن إسرائيل قال وحدثنا بن بشار عن عثمان عن إسرائيل عن
ميسرة أبي حبيب عن المنهال بن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن
عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها قالت ما رأيت أحداً أشبه
سماً ودلاً وهدياً برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنها قالت وكانت اذا دخلت
على النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم قام اليها فقبلها وأجلسها
في مجلسه وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليها قامت من
مجلسها فقبلته وأجلسته في مجلسها هذا حديث صحيح رواه هؤلاء
الأئمة أعنى أبا داود والترمذي والنسائي بأسانيدهم التي ذكرتها
قال الترمذي هذا حديث حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح
وهذا لفظ رواية أبي داود والترمذي وهذا الحديث من أصرح
الأدلة في المسألة أخبرنا القاضي أبو محمد وابن أبي اليسر بأسناديهما
الى أبي داود قال حدثنا احمد بن سعيد الهمداني حدثني بن وهب
حدثني عمرو بن الحارث أن عمر بن السائب حدثه انه بلغه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالساً يوماً فأقبل أبوه من
الرضاعة فوضع له بعض ثوبه فقمعد عليه ثم أقبلت أمه فوضع لها

شق نوبه من جانبه الآخر فجلست عليه ثم أقبل أخوه من الرضاعة
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه بين يديه هكذا رواه أبو
داوود في كتاب الأدب من سننه مرسلًا وسنتكم عليه بعد الحديث
الآتي ان شاء الله تعالى أخبرنا الشيخ أبو اسحاق رحمه الله تعالى
أنبأنا الإمام مسند خراسان أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي
الطوسي أنبأنا أبو محمد هبة الله بن سهل بن عمرو بن محمد بن الحسين
أنبأنا أبو عثمان سميد بن أبي عمر ومحمد بن أحمد البحري أنبأنا
النفقيه الزاهد أبو علي زاهر بن أحمد السرخسي أنبأنا أبو اسحاق
ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي أنبأنا أبو مصعب أحمد بن أبي بكر
حدثنا مالك عن أبي شهاب أن أم حكيم بنت الحارث بن هشام
كانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلت يوم الفتح بمكة وهرب
زوجها من الاسلام حتى قدم اليمن فارتحلت أم حكيم حتى قدمت
عليه باليمن فدعته الى الاسلام فأسلم فقدم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب اليه فرحا
وما عليه رداء حتى بايعه هكذا رواه الامام مالك مرسلًا وهذا
والحديث الذي قبله وان كانا مرسلين فيصح الاحتجاج بهما في
هذه المسألة وذلك لأن أكثر الفقهاء قالوا يجوز الاحتجاج بالمرسل
وقال الشافعي وأكثر أهل العلم لا يجوز الاحتجاج به ان انفرد
وقال الشافعي رحمه الله تعالى كلاما حاصله انه اذا روى المرسل
مسنداً أو مرسلًا من طريق آخر وقال به بعض الصحابة أو عوام

أهل العلم جاز الاحتجاج به وقد وجد في هذا الحديث ما يجوز
الاحتجاج به وهو ما قدمناه من الشواهد له وما سنذكره بعده
من أقوال العلماء والله أعلم أخبرنا أبو محمد القاضي وابن أبي اليسر
بأسانيدهما المتقدمة إلى أبي داود والنسائي قال أبو داود
حدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا أبو عامر وقال النسائي
حدثنا محمد بن علي بن ميمون عن العقبى كلاهما عن محمد بن هلال
عن أبيه قال قال أبو هريرة رضي الله تعالى عنه كان النبي صلى
الله عليه وسلم يحدثنا فإذا قام قمنا قياما حتى نراه قد دخل إلى بعض
أزواجه أسناد هذا الحديث أسناد الصحيح ورواته كلهم مشهورون
بالمداة إلا هلالا فإنه ليس بمشهور كذا قال أبو حاتم الرازي
ولكن ذكر أبي داود والنسائي له في كتابيهما دليل على اعتمادهما
عليه وقد علم ما قاله أبو داود رحمه الله تعالى في رسالته المعروفة
وحاصله أن كل ما ذكر في كتابه ولم يتكلم فيه فهو حسن وهذا
الحديث من هذا القبيل والله أعلم وأخبرنا بأسانيدهما إلى أبي داود
قال حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا حماد حدثنا أبو الحسن يعني
خالد بن زكوان عن أيوب عن بشير بن كعب عن رجل من عنزة
أنه قال لابي ذر رضي الله عنه هل كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصالحكم إذا لقيتموه قال ما لقيته قط إلا صافحني وبعث
إلي ذات يوم ولم أكن في أهلي فلما جئت أخبرته أنه أرسل إلي

فأنته وهو على سريره فالزمهني وكانت تلك أجود وأجود هكذا
رواه عن هذا الرجل المجهول وائس الاعتماد على هذا الحديث إنما
هو شيء يستأنس به ويضم الى ما قبله وبعده والله أعلم وروي
الحافظ ابو موسى الاصفهاني في الجزء الذي صنعه في اباحة القيام
بأسناده عن عائشة رضي الله عنها تعالى عنها قالت قدم زيد بن
حارثة رضي الله تعالى عنه المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم
في بيتي فأناه فترع الباب فقام اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاعتنقه وقبله وفي الاستدلال بهذا نظر وعن حماد بن زيد قال
كنا عند أيوب فجاء يونس فقال حماد قوموا السيدكم أو اسيدنا
وعن الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى انه أتاه أبو ابراهيم
الزهري فسلم عليه فلما رآه احمد وثب قائما واكرمه فلما مضى
قال له ابنه عبد الله يا أبت ابو ابراهيم شاب تعمل به هذا العمل
وتقوم اليه فقال يا بني لا تعارض في مثل هذا الا أقوم الى ابن
عبد الرحمن بن عوف قلت ابو ابراهيم هذا اسمه احمد بن سعيد
ابن ابراهيم بن سعيد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي
الله تعالى عنهم وعن أبي هشام الرقاعي قال قام وكعب لسفيان فأنكر
عليه قيامه فقال أنكر عليّ قيامي وأنت حدثني عن عمر بن دينار
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من اجلال الله تعالى اجلال ذي الشيبة المسلم فأخذ

سفيان بيده فأجلسه الى جانبه وعن محمد بن أبي الصلت قال كنت
عند بشر بن الحارث يعني الحافي الزاهد رضى الله تعالى عنه فجاءه
رجل فسلم على بشر فقام اليه فتمت لقيامه فتمنى من القيام فلما
خرج الرجل قال لي بشر يا بني تدري لما منعتك من القيام له
قلت لا قال لانه لم يكن بينك وبينه معرفة وكان قيامك لقيامي
فأردت أن لا يكون لك حركة الا الله عز وجل خالصا وعن أبي
احمد بن عدى الحافظ عن عبد المؤمن بن احمد بن خزيمة قال
كان ابو زرعة الرازي رحمه الله تعالى لا يقوم لاحد ولا يجلس
أحدأ مكانه الا ابن دارة فاني رأيتة يفعل ذلك معه وذكر الامام
ابو عبد الرحمن السلمي في كتابه آداب الصحبة - الآداب - ثم قال
ويقوم لاخوانه اذا أبصرهم مقبلين ولا يقعد الا بقعودهم وأنشد :
فلما بصرنا به مقبلا حللنا الحبا وابتدرنا للقيام
فلا تنكرن قيامي له فان الكريم يحل الكراما
وري الحافظ ابو موسى بأسناده الي الامام ابي سعيد النقاش
قال النبلاء من الرجال والعلماء يكرهون قيام الرجل لهم الكراهة
رسول الله صلى الله عليه وسلم له وهو مباح لبعض الناس أن يقوم للناس

﴿ فصل ﴾

هذا ما تيسر ناجزآ من الاحاديث وأقوال الأئمة في الترخيص

في القيام وحاصله انه ثبت ذلك من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه الكريم وبأمره بذلك للانصار وبتقديره حين فعل بحضرته ومن فعل جماعات من الصحابة رضى الله تعالى عنهم في مواطن وجهات مختلفات ومن جهة أئمة الناس في أعصارهم في الحديث والفتنة والزهد منهم ابو بكر ايوب بن ابى تيمية كيسان السخيتاني البصري التابعي الجليل الامام المشهور و ابو سفيان وكيع بن الجراح بن ملح الرؤاسي الكوفي تابع التابعين اجمع على امامته وجلالته و اتقانه في العلم وتمكنه فيه وحفظه وورعه وزهاده و ابو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني الامام المشهور المجمع على امامته وورعه وزهاده و تحريته في افعاله واقواله ومراعاته لهيئاته واحواله و ابو نصره بشر بن الحارث الحافي الزاهد المجمع على ورعه وزهده بل هو زاهد اهل عصره وعابدهم وذلك اظهر من ان يذكر واشهر من ان يشهر و ابو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري و ابو زرعة عبد الله بن عبد الكريم مولا هم الزاهد و أبو داود سليمان أبى الأشعث السجستاني وهؤلاء الثلاثة أئمة عصرهم في الحديث وغيرهم وانتهى اليهم والى طائفة يسيرة من أهل عصرهم حفظ الحديث بل أبو زرعة أحفظ أهل عصره وهذا من الشائع المعروف و أبو سليمان احمد بن محمد بن ابراهيم الخطابي المجمع على امامته وتقننه في العلوم و اتقانه واطلاعه و تحريه و أنصافه كل هذا من المشهور المعلوم و أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين بن موسى السلمي

النيسابوري الصوفي الشافعي الإمام مطلقا المتفق على امامته وعرفانه
وورعه وزهده واتقانه وأبو سعيد النقاش أحدائة عصره ومبرز
وقته ودهره وأبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الإمام في التفسير
والحديث والفقه والورع بلا مدافعة والامامان الحافظان
المجمع على امامتهما وجلالتهما وتمكنهما في علم الحديث وغيره
وكمال معرفتهما أحمد بن الحسين البيهقي وأحمد بن علي الخطيب
البغدادى رضى الله تعالى عنهما وأبو موسى محمد بن عمر بن أحمد
ابن عمر بن الاصفهاني أحد حفاظ عصره بل من أجل حفاظ
عصره وأئمتهم ذوى الاتقان والتحقيق والدراية والتدقيق رضى
الله تعالى عنهم أجمعين وعن سائر علماء المسلمين وجمع بيننا وبينهم
في دار كرامته بفضله ورحمته

﴿ فصل ﴾

في اطراف مما جاء في تنزيل الناس منازلهم واکرامهم على حسب
مراتبهم وما جاء في احترام واکرام فضلاء المسلمين وتوقير أولى
السن والورع والعلم والدين والرفق والترحيب بطلبة العلم وتبجيل
أولى الفضل والفهم تعظيما لحرمان المؤمنين ومسارعة الى رضا
رب العالمين وهو دليل لما قدمته وعاضد لما أسلفته قال الله عز وجل
(ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه) وقال تعالى

(ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوي القلوب) أخبرنا القاضي أبو محمد رضي الله تعالى عنه بأسناده الى أبي عيسى الترمذي رضي الله تعالى عنه حدثنا أبو حمزة عن هارون العبيدي ح وأخبرنا القاضي أبو محمد أنبأنا الامام موفق الدين أبو محمد أنبأنا الامام أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي أنبأنا أبو منصور محمد بن الحسين ابن احمد الهيثم القوي اجازة ان لم يكن سمعا أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطيب أنبأنا أبو الحسن علي بن ابراهيم بن سلمة بن بحر القطان أنبأنا أبو عبد الله محمد بن يزيد هو بن ماجه أنبأنا محمد بن الحارث بن راشد عن الحكم بن عبيدة عن أبي هارون العبيدي عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يأتيكم رجال من قبل المشرق يتعلمون فاذا جاؤكم فاستوصوا بهم خيراً قال وكان أبو سعيد اذا رآنا قال مرحباً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من جهة أبي هارون العبيدي وكان شعبة يضعفه وما زال بن عون يروي عنه حتى مات قلت قد ضعف الجمهور أبا هارون ولكن هذا الحديث من باب الفضائل وقد اتفق أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها من الفصص وشبهها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف

والله أعلم أخبرنا القاضي أبو محمد أنبأنا الشيخ المسند أبو المنجا
عبد الله بن عمر بن علي المعروف بابن النبي أنبأنا أبو الوقت أنبأنا
الداودي أنبأنا الحمري حدثنا أبو عمران عيسى بن عمر بن العباس
السمرقندي حدثنا الامام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن
بهرام الدارمي السمرقندي حدثنا الامام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن
ابن بهرام الدارمي السمرقندي أنبأنا اسماعيل بن أبان حدثنا
يعقوب عن عامر بن ابراهيم قال كان أبو الدرداء رضي الله
تعالى عنه اذا رأى طلبة العلم قال مرحباً بطلبة العلم وكان يقول
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بكم أخبرنا أبو محمد القاضي
وابن أبي اليسر رضي الله تعالى عنهما بأسناديهما المتقدمين الى أبي
داود قال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الصواف حدثنا عبد الله بن حمدان
أخبرنا عوف بن أبي جميلة عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي
موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان من اجلال الله تعالى اكرام ذي الشيبة المسلم وحامل
القرآن غير الغالي فيه والجاني عنه واکرام ذي السلطان المقسط
اسناد كلهم عدول معروفون الا ابا كنانة وهو مشهور لانعلم
احداً تكلم فيه ويكفي في الاحتجاج به اخراج أبي داود له في
سننه مع ما ذكرناه عنه والله أعلم أخبرنا القاضي أبو محمد أنبأنا
ابن طبرزد حدثنا أبو الفتح مفلح بن احمد بن محمد الدومي أنبأنا
الخطيب البغدادي ح وأخبرنا الشيخ أبو محمد بن أبي اليسر أنبأنا

الخشوعي انبأنا الحداد انبأنا الخطيب البغدادي انبأنا الهاشمي
انبأنا اللؤلؤي انبأنا ابو داود السجستاني حدثنا بن ابي شيبة وابن
السرحد قالوا حدثنا سفيان عن ابيه ابي نجيح عن بن عامر عن عبد الله
ابن عمرو برويه قال ابن السرح عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا واخبرنا القاضي
ابو محمد رضى الله تعالى عنه انبأنا ابو حفص بن طبرزد انبأنا
الكوفي انبأنا القاضي ابو عامر محمود بن القاسم
الازدي وابو بكر احمد بن ابي حاتم الفوري وابو نصر
عبد العزيز بن محمد بن علي الترياقى قالوا انبأنا ابو محمد الجراحي
انبأنا ابو العباس المحبوبي انبأنا الامام ابو عيسى الترمذي
حدثنا محمد بن ابان حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن اسحاق عن
عمر بن شعيب عن ابيه عن جده رضى الله تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف
كبيرنا قال ابو عيسى هذا حديث صحيح قال وقد روى عن
عبد الله بن عمرو من غير هذا الوجه قلت قد نص الامام الترمذي
على صحته وهو كما قال فان قيل هذا الحديث يقدح فيه شيئا من احدهما
كونه من رواية محمد بن اسحاق بن يسار صاحب المغازي وكان
معروفا بالتدليس وقد قال فيه عن والمداس اذ روى بهن لا يحتج
به الا ان يثبت اتصال الحديث من جهة اخرى - الثاني كونه من

رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهو عمرو بن شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن العاص فعبد الله صحابي معروف ومحمد تابعي مشهور فقوله بن جده يعني جد عمرو بن شعيب فيحتمل ان يكون المراد جده الاذني وهو محمد فيكون مرسلًا ويحتمل الأعلى وهو عبد الله فيكون متصلًا وقد ثبت سماع شعيب من محمد وعبد الله هذا هو الصواب الذي قاله الجمهور وانكر الامام ابو حاتم بن حبان بكسر الحاء البستي سماع شعيب من عبد الله ورد عليه الدارقطني وغيره ويدينوا سماعه منه فاذا علم حال الجد فقد اختلف العلماء في الاحتجاج برواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده اذا كانت هكذا ولم يبين الجد فنع الاحتجاج به جماعة من اهل الحديث ومنعها جماعة من اصحابنا في اصول الفقه فاذا كان هكذا لم يجز الاعتماد عليه - والجواب عن الاعتراض الاول ان الامام ابا عيسى الترمذي المجمع على حفظه وامامته وتحقيقه وعنايته وتمكّنه في هذا الفن وسيادته قد نص على صحته فلا التفات الى اعتراض من لا يلتحق به ولا يقاربه في منزلته وانما حكم بصحته وان كان ما قاله المعترض معلوماً لانه ثبت اتصال الحديث من جهة أخرى وهي ما قدمناه من رواية ابي داود وقد ذكره الترمذي بقوله وقد روي عن عبد الله بن عمرو من غير هذا الوجه وله أيضاً شاهد من رواية ابن عباس رضي الله تعالى عنهما سنذكره ان

شاء الله تعالى - والجواب عن الثاني من وجهين أحدهما قدمناه في
الاعتراض الأول والثاني أن جمهور أهل الحديث صححو الاحتجاج
بعمر بن شعيب عن جده حملاً منهم لجده المشهور المعروف
عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما ومن ذهب إلى الاحتجاج
الامام أبو عبد الله أحمد بن حنبل وأبو الحسن علي بن عبد الله بن
جعفر المدني وأبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي وأبو إبراهيم
اسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه والامام أبو
عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري وأبو عيسى محمد بن عيسى بن
سوره الترمذي ومن لا يخصي غيرهم وهؤلاء هم أئمة الناس بلا
مدافعة في عصرهما أعني الأربعة في عصرهم والبخاري والترمذي
في عصرهما وهذا لا خلاف فيه رويانا عن الامام أبي عبد الله البخاري
رحمه الله تعالى قال رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المدني واسحاق
ابن راهويه يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده
قال البخاري من الناس بعدهم وروي الامام الحافظ عبد الغني بن
سعيد المصري بأسناده عن البخاري أنه سئل عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده يحتج به فقال رأيت أحمد وعلي بن المدني
واسحاق بن راهويه يحتجون به ما ركه أحد من المسلمين وروينا
عن الامام أبي الحسن بن سفيان عن اسحاق بن راهويه قال عمرو
ابن شعيب عن جده كأيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى

عهم قلت وهذا نهاية المدح والتصريح بالاحتجاج به والاعتماد عليه
والله أعلم — أخبرنا القاضي أبو محمد بهذا الاسناد الى الترمذي
حدثنا محمد بن أبان حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث
عن عكرمة عن بن عباس رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا
وبأمر بالمعروف وينه عن المنكر — أخبرنا أبو محمد القاضي وابن
أبي اليسر رضي الله تعالى عنهم بالاسناد الى أبي داود قال حدثنا
يحيى بن اسماعيل وابن أبي خلف أن يحيى بن يمان أخبرهما عن
سفيان بن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب أن عائشة
رضي الله تعالى عنها مر بها سائل فأعطته كسرة ومر بها رجل
عليه ثياب وهيئة فأقدمته فأكل فقبل لها في ذلك فقالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزلوا الناس منازلهم قال أبو
داود وحديث يحيى مختصر قال وميمون لم يدرك عائشة رضي الله
تعالى عنها قلت وقد ذكره الامام مسلم بن الحجاج في صحيحه
تعليقا — أخبرنا أبو اسحاق عن منصور عن الثوري عن الفارسي
عن الجلودي عن أبي سفيان عن مسلم رحمه الله تعالى قال وذكر
عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم أخبرنا الشيخ أبو محمد رضي الله
تعالى عنه أنبأنا أبو طاهر الخشوعي أنبأنا أبو محمد الأكماني أنبأنا

الحافظ ابو بكر الخطيب البغدادي اجازة انه لم يكن سماعاً انبأنا
الحسين بن علي الجوهرى حدثنا عمرو بن العباس الخزاز انبأنا
ابو بكر الصولي انبأنا اسحاق بن ابراهيم الفراز حدثنا
اسحاق الشيبدي قال كنت اري يحيى القطان رحمه الله تعالى
يصلي العصر ثم يستند الى اصل منارة مسجده فيقف بين يديه علي
ابن المديني والشاذكوني وعمرو بن علي واحمد بن حنبل ويحيى بن
معين وغيرهم يسألونه عن الحديث وهم قيام على أرجلهم الى أن تحين
صلاة المغرب لا يقول لواحد منهم اجلس ولا يجلسون هيبة واعظاماً

﴿ فصل ﴾

أخبرنا القاضي أبو محمد أنبأنا الفزوني أنبأنا الطوسي أنبأنا
الام أبو محمد البغوي قال وكذلك تجوز اقامة الامام والوالي الرجل
على رأسه في موضع الحرب ومقام الخوف فقد كان المغيرة بن شعبة
رضي الله تعالى عنه قائماً على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
الحديبية ومعه السيف وعليه المغفر وهذا الذي قال البغوي رحمه
الله تعالى متفق عليه والحديث مشهور في الصحيح لا حاجة الى
الاطانة بذكر أسانيد

❦ الباب الثاني ❦

في الاحاديث التي يستدل بها على النهي عن القيام وما أجاب به عنها
أهل المعرفة والحدق والافهام من ذلك مارويناه بالاسناد المتقدم
عن الترمذي قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عفان أنبأنا
حماد بن سلمة عن حميد عن أنس رضي الله تعالى عنه قال لم يكن شخص
أحب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه
لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك قال الترمذي هذا حديث
حسن صحيح وترجم الترمذي لهذا — باب كراهية قيام الرجل
للرجل — ومن ذلك مارويناه بالاسانيد المتقدمة عن أبي داود
والترمذي قال أبو داود حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن
حبيب ابن الشهيد قال الترمذي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا قبيصة
حدثنا سفيان عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجاز قال خرج معاوية
على ابن الزبير وابن عامر فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير فقال
معاوية لابن عامر اجلس فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من أحب أن يمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار
هذا لفظ أبي داود وفي رواية الترمذي خرج معاوية فقام عبد الله
ابن الزبير وابن صفوان حين رأوه فقال اجلسا سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار قال الترمذي هذا حديث حسن وترجم له - باب كراهية القيام للنهي - ومن ذلك ما روينا عن أبي داود قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن مسعر عن أبي العنيس عن أبي العديس عن أبي مرزوق عن أبي غالب عن أبي أمامة رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئاً على عصي فقمنا إليه فقال لا تقوموا كما تقوم الأعجم يعظم بعضهم بعضاً هكذا رواه أبو داود وأخبرنا القاضي أبو محمد بالاسناد المتقدم الى بن ماجه أخبرنا علي بن محمد عن وكيع عن مسعر عن أبي مرزوق عن أبي وائل عن أبي أمامة قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى هكذا هو في نسختين قال وهو وهم والصواب الاول يعني رواية أبي داود وروي أبو موسى الاصبهاني رحمه الله تعالى بأسناده عن أبي بكر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقيم الرجل من مجلسه وذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر رضي الله تعالى عنه في كتابه الاطراف ان أبا داود رواد في كتاب الأدب عن مسلم عن شعبة عن عبد ربه بن سعيد عن أبي عبد الله مولى لآل أبي بردة عن سعيد بن يسار وهو سعيد بن أبي الحسين أخو الحسن البصري عن أبي بكر هذا ما بلغنا في النهي - فأما الجواب عن

الحديث الاول وهو أقرب ما يحتج به للنهي فن وجهين - أحدهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خاف عليهم وعلى من بعدهم الفتنة بأفراطهم في تعظيمه صلى الله عليه وسلم كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم فكره صلى الله عليه وسلم قيامهم له لهذا المعنى ولم يكره قيام بعضهم لبعض بل قام صلى الله عليه وسلم لبعضهم وقاموا لغيره بحضورته ولم ينفه عن ذلك بل أقره وأمر به في حديث القيام لسعد وقد قدمنا في الباب الاول بيان هذا كله وهذا جواب واضح لا يرتاب فيه الا جاهل أو معاند - الجواب الثاني أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بينه وبين اصحابه رضى الله تعالى عنهم من الانس وكمال المودة والصفاء ما لا يحتمل زيادة الا كرام بالقيام فلم يكن في القيام مقصود بخلاف غيره فان فرض صاحب الانسان قريب من هذه الحالة فلا حاجة الى القيام : واما الحديث الثاني فقد اولى اكثر الناس بالاحتجاج به والجواب عنه من اوجه الأصح والأولى والأحسن بل الذي لا حاجة الى ما سواه انه ليس فيه دلالة وذلك ان معناه الصريح الظاهر منه الزجر الاكيد والوعيد الشديد للانسان ان يجب قيام الناس له وليس فيه تعرض للقيام بنهي ولا غيره وهذا متفق عليه وهو انه لا يحل للآتى ان يجب قيام الناس له والمنهى عنه هو محبته للقيام ولا يشترط كراهته لذلك وخطور ذلك بياله حتى اذا لم يخطر

بيانه ذلك فناموا له ان لم يقوموا فلا ذم عايه واذا كان معنى الحديث ما ذكرناه فمحبته ان يقام له محرمة فاذا احب فقد ارتكب التحريم سواء قيم له او لم يقيم فمدار التحريم على المحبة ولا تأثير لقيام القائم ولا نهى في حقه بحال فلا يصح الاحتجاج بهذا الحديث فان قال من لا تحقيق عنده ان قيام القائم سبب لوقوع هذا في المنهى عنه قلنا هذا سؤال فاسد لا يستحق سائله نجوابا فان تبرع عليه قيل ما قدمناه ان الوقوع في المنهى عنه يتعلق بالمحبة فحسب - الجواب الثاني ما اجاب به الامامان الحافظان ابو بكر بن ابي عاصم ثم ابو موسى الاصبهاني انه حديث مضطرب فانه روي مختلفا كما تقدم والاضطراب يوجب ضعف الحديث قلت وهذا الجواب فيه نظر فقد حكى الترمذي بحسن الحديث ونص عليه وابو داود حاكم بذلك كما نقلناه عنه من شرطه في كتابه وهذا الاختلاف لا يحصل منه اضطراب يوجب ضعف الحديث والله اعلم الجواب الثالث ما اجاب به الأئمة الاعلام المتفق على جلالتهم عند اولي النهى والاحلام ابو نصر بشر بن الحارث الحافي الزاهد وابو سليمان احمد بن محمد الخطابي وابو محمد الحسين بن مسعود البغوي وابو موسى محمد بن عمر الاصبهاني الحافظ رضي الله تعالى عنهم فأما ابو نصر فقد اخبرنا الشيخ تقي الدين رضي الله تعالى عنه قال انبانا الشيخ الثقة ابو ظاهر بركات بن ابراهيم بن طاهر الخشوعي

أنا الشيخ الأمين أبو محمد هبة الله بن أحمد بن محمد الكفائي
أنا الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب أنا علي بن محمد بن عبد الله
المعدل أنا عثمان بن أحمد الدقاق حدثنا أحمد بن المغلس قال قال
أبو نصر بشر بن الحارث وقد ذكرت بين يديه حديث لم يكن
شخص أحب إلي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحديث
إنما كره القيام على طريق الكبر وأما على طريق المودة فلا وقد
قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عكرمة بن أبي جهل وألقى
نوبه لظفره وقال قوموا إلى سيدكم وقال صلى الله عليه وسلم من
أحب أن يمثل له الرجال قياما الحديث من أحب أن تقوم له فلا
تقم له هذا كلام أبي نصر وأما الخطابي والبغوي فرويتا عنهما
بأسنادنا المتقدم إليهما ما قدمناه انهما قالا هذا فيمن يأمرهم
بذلك ويلزمهم إياه على طريق النخوة والكبر وأما أبو موسى
فقال معنى الحديث أن يقوم الرجال على رأسه كما يقام بين يدي
الملوك — فهؤلاء سادات أعصارهم وقد تعاضدت أقوالهم في تفسير
هذا الحديث بما ذكرت والله أعلم — وأما الحديث الثالث فهو حديث
أبي أمامة فالجواب عنه من وجهين ظاهرين حسنين — أحدهما جواب
الإمامين أبي بكر بن أبي عاصم وأبي موسى الأصبهاني أنه حديث
ضعيف لا يصح الاحتجاج به قال أبو بكر هذا حديث لا يثبت
رواته مجهولون قلت وينضم إلي جهالة رواته اضطرابه وأحدهما

ببقتضى ضعفه فكيف اجتماعهما — والثاني أن الحديث في نفسه مبين
للمقصود منه ومن غيره وهو ان الدم لمن قام على طريق التعظيم
ولهذا قال لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً
وهذا لاشك في ذمه والله أعلم — وأما حديث أبي بكره فالجواب
عنه من هذين الوجهين فان مولى آل أبي بردة مجهول ويحتمل
وجهاً ثالثاً ليس ببعيد وهو ان يكون معناه لا تقم من مجلس
الصلاة وسماع الوعظ والتذكير والعلم ونحو ذلك فانه يكره له ان
يؤثر بمجلسه في هذه المواطن غيره بأصل الموضوع ويكره
أيضاً أن يؤثر بموضعه وينتقل الي موضع آخر من الامام وهكذا
ما أشبه هذا من القرب يكره الايثار فيها وهذا متفق عليه عندنا
بخلاف الايثار بالطعام والشراب ونحوهما من حظوظ النفوس
فان الايثار فيها محبوب وهو من شعار الصالحين واخلاق الكرام
والعارفين وفيه نزل قوله سبحانه وتعالى (ويؤثرون علي أنفسهم
ولو كان بهم خصاصة) والفرق بينهما ان الحق في القربة لله تعالى
فلا يجوز تفويته بخلاف الطعام ونحوه فان الحق فيه لنفسه وان
كان لله تعالى فيه حق في بعض المواطن فنفعه ومقصوده يعود
الى الآدمي وقد أوضحت هذا الفرق بشواهد وما يرد عليه من
اكل الميتة عند الخمصة وجوابه في باب التيمم من شرح المذهب
وهذا القدر هنا كاف والله أعلم وهذا ما يسر الله الكرمه

والهمنى جمعه وسطره ولم اقصد جمع جميع ما يستدل به اذ فيها
اشياء كثيرة لا تصح ولا تظهر الدلالة فيها وما كان هذا حاله
فلا ينبغي ان تضيع فيه الاوقات وقد حصل بما ذكرته مقنع
ولله الحمد ونحتم الباب بتتين على عادة الأئمة والحفاظ انشد ابو
موسى لبعضهم :

قيامى والعزير اليك حق * وترك الحق مالا يستقيم
فهل احد له عقل ولب * ومعرفة يراك ولا يقوم

خاتمة

نذكر فيها بعض أسماء الرواة ليعلم ذلك لمن أطلع عليها من
غير أن يرجع الى الكتب المطولة
قدامة بضم القاف - الزبيد بفتح الزاي - السجزي بكسر
السين المهملة وسكون الجيم نسبة الى سجز وهي سجستان وهما
اسمان لها - الداودي نسبة الى جدله اسمه داود - حموية بفتح
الخاء وضم الميم المشددة وكذلك الحموي - السرخسي بفتح السين
المهملة والراء واسكان الخاء وفيل باسكان الراء وفتح الخاء نسبة
الى سرخس - القريري بفتح الفاء وكسرهما نسبة الى قرير من
قرى بخارى

عريرة بفتح المهملتين بينهما راء ساكنة - أبو أمامة بن

سهل وسمته أسعد وهو صحابي - وأبو سعيد الخدري نسبة
الي بني خدرة - غندر بضم الغين وسكون النون وفتح الدال
- الفراوي بفتح الفاء وضمها - الجلودى بضم الجيم وفتحها
- سوره الترمذي بفتح السين المهملة وبكسر الدال والميم وفتح
التاء وكسر الميم وضمها -- والاول المشهور الثاني متداول بترمد
الثالث قول أهل المعرفة - الرؤاسي بضم الراء بعدها همزة -
اللي بفتح اللام مع التشديد بالكسرة على التاء - الفنى بضم
الف و تشديد الميم نسبة لقم بلد بالعجم - الفورجي بضم الغين
وفتح الراء - أبو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام

——————

قال مؤلفه رحمه الله تعالى ونعمنا ببركاته فرغت منه يوم

الخميس بعد الظهر التاسع والعشرين من المحرم سنة ٦٦٦

